

النص والإجتها د

[61] ما كان بينها وبين القوم (92). =

رواها لمن بعده، حتى انتهت إلنا ىدا عن ىد، فنحن الفاطميين نروىها عن آبائنا، وآبائنا يروونها عن آبائهم، وهكذا كانت الحال فى جميع الاجيال، إلى زمن الائمة من أبناء على وفاطمة، ودونكموها فى كتاب الاحتجاج للطبرسي، وفى بحار الانوار، وقد أخرجها من اثبات الجمهور واعلامهم أبو بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهري فى كتاب السقيفة وفدك بطرق وأسائىد ينتهى بعضها إلى السيدة زينب بنت على وفاطمة، وبعضها إلى الامام أبى جعفر محمد الباقر، وبعضها إلى عبداً بن الحسن بن الحسن يرفعونها جميعا إلى الزهراء كما فى ص 78 من المجلد الرابع من شرح النهج الحميدى، وأخرجها أيضا أبو عبىء ا محمد بن عمران المرزبانى بالاسناد إلى عروة بن الزبير عن عائشة ترفعها إلى الزهراء كما فى صفحة 93 من المجلد الرابع من شرح النهج، وأخرجها المرزبانى أيضا كما فى صفحة 94 من المجلد المذكور بالاسناد إلى أبى الحسين زىء ابن على بن الحسين بن على بن أبى طالب عن أبىه عن جده يبلغ فيها فاطمة عليها السلام ونقل ثمة عن زىء انه قال: رأيت مشايخ آل أبى طالب يروونها عن آبائهم ويعلمونها أولادهم (منه قدس). (92) ومما كان بينها وبينهم ان قالت لابي بكر حين منعها ارثها: لان مت اليوم يا أبا بكر من يرثك؟. قال: ولدى وأهلى. قالت: فلم أنت ورث رسول ا دون ولده وأهله؟ قال: ما فعلت يا بنت رسول ا. قالت: بلى انك عمدت إلى فدك وكانت صافية لرسول ا فأخذتها منا، وعمدت إلى ما أنزل ا من السماء فرفعته عنا. الحديث أخرجه أبو بكر ابن عبد العزيز الجوهري فى كتاب السقيفة وفدك - كما فى ص 87 من المجلد الرابع من شرح النهج بسنده إلى مولى أم هانى. وأخرج الجوهري فى كتابه المذكور - كما فى ص 82 من المجلد الرابع من شرح النهج - بالاسناد إلى أبى سلمة: ان فاطمة لما طلبت ارثها قال لها أبو بكر: سمعت رسول ا يقول: ان النبى لا يورث، ولكن اعول على من كان النبى يعوله، وأنفق على من كان النبى ينفق عليه، فقالت: يا أبا بكر أيرثك بناتك ولا يرث رسول ا بناته؟ فقال هو ذاك. وأخرج الامام أحمد بالاسناد إلى أبى سلمة نحوه فراجع ص 10 من الجزء الاول من مسنده حيث أورد حديث أبى بكر. =